حرام تعظيم المشايخ تعظيماً له بدعة منكرة يخشى على فاعلها الكفر وقال الامام بهاء الدين في التنبيه
وذكر في فصل المنكرات ومنها ايقاد السرج عند الاحجار والاشجار والعيون والابار وهذه
كلها بدع شنيعة ومنكرات قبيحة يجب ازالتها ومحو اثرها فان الجهال يعتقدون انها تضر
وتنفع وتجلب وتدفع وتشفي المرض وترد الغايب اذا نذر لها وهذا شرك ومحادة لله تعالى
ولرسوله عليه السلام وقال الحافظ ابو محمد ابن ابي شامة في كتاب الحوادث والبدع ومن
هذا القسم ما قد عم به الابتلاء من تزيين الشيطان للعامة تخليق الحيطان والعمد والسراج
مواضع مخصوصة من كل بلد يحكي لهم حاك انه راى في منامه بها احدا ممن شهر بالصلاح والولاية
فيفعلون ذلك ويحافظون عليه مع تضييعهم فرايض الله وسننه ويظنون انهم متقربون بذلك ثم يتجاوزون
بهذا الى ان يعظم وقع تلك الاماكن في قلوبهم فيعظمونها ويرجون الشفاء لمرضاهم وقضاء
حوايجهم بالنذر لها وهي من بين عيون وشجر وحايط وحجر انتهى كلامه قال الامام بهاء الدين فالواجب على من راى
شيئا من ذلك ان يهدمه ويزيل اثره ما قدر عليه ويطفئ ما وجد عليه من سرج وشمع ونحو ذلك ويبين للناس ان
هذا منكر وبدعة واعتقاد فاسد لا تحل وانه لا ضار ولا نافع الا الله تعالى ويجب على العلماء اذا اشتهر شيء
من ذلك ان يبينوا للناس حكم الله فيه وينكروه بما اتصل اليه قدرتهم والله يهدي من يشاء الى صراط
المستقيم انتهى كلامه وذكر في فرايد اللالي اخراج الشموع الى رأس القبور في الليالي بدعة انتهى وانما
ذكرنا هذه المسئلة مرة بعد اخرى لاقتضاء المقام وزجرا للعوام وذكر في شرح الهداية للشيخ الاكمل العيني
عليه الرحمة يكره للنساء زيارة القبور رواه وهو قول الجمهور لقوله عليه السلام لعن الله زوارات القبور
رواه الترمذي وقال حسن صحيح انتهى وذكر في التاتارخانية سئل القاضي عن جواز خروج النساء
الى المقابر فقال لا يسأل عن الجواز والفساد في مثل هذا وانما يسأل عن مقدار ما يلحقها من اللعن فيه واعلم
انها كلما قصدت الخروج كانت في لعنة الله تعالى وملائكته واذا خرجت يحفها الشياطين من كل جانب
واذا اتت القبور يلعنها ارواح الميت واذا رجعت كانت في لعنة الله تعالى انتهى كلامه وهكذا ذكر
في جامع المضمرات والمشكلات وفي خزانة الفتاوى يكره النوم عند القبر انتهى التعزية لصاحب المصيبة
حسن والمعزي ماجور عليه وهي من حقوق الاسلام لقوله عليه السلام حقوق المسلم على المسلم ان يعزيه
اذا اصابه مصيبة والجلوس في المسجد ثلاثة ايام للمصيبة مكروه وفي غير المسجد جاءت الرخصة ثلاثة ايام للرجال
وفوقها

مطلب التعزية للرجال والنساء

وفوقها يكره وترك الجلوس احسن ولا يباح اتخاذ الضيافة عند ثلاثة ايام كذا في التاتارخانية
ويستحب التعزية للرجال والنساء اللاتي لا تفتتن لقوله عليه السلام من عزى اخاه بمصيبة كساه الله
من حلل الكرامة يوم القيمة وقوله عليه السلام من عزى مصابا فله مثل اجره هذا كله في شرح
الهداية لابن الهمام وذكر في شرح القدوري للامام الزاهدي يكره للمعزي ان يعزي ثانيا
انتهى وذكر في شرح شرعة الاسلام لابن سيد علي رحمه الله عليه والتعزية تسكين قلب
بالمواعظ الحسنة واعلامه بجزيل الثواب اي بالثواب الجزيل العظيم وفي شرح المصابيح
التعزية ان يقول اعظم الله اجرك واحسن عزاك وغفر لميتك والعزاء بالمد الصبر
انتهى ويصافح المعزي بصيغة الفاعل المعزى بصيغة المفعول بيده فان ذلك مسكن
لقلبه والسكن بفتحتين كل ما سكنت اليه انتهى ما ذكر في شرح الشرعة والسنة ان
يتصدق بعد الدفن ولي الميت قبل مضي الليلة الاولى بشيء مما تيسر له فان لم يجد شيئا فليصل
ركعتين يقرأ في كل ركعة بفاتحة الكتاب واية الكرسي مرة وسورة التكاثر عشر مرات
فاذا فرغ قال اللهم صليت هذه الصلوة وانت تعلم ما اردت اللهم ابعث ثوابها الى
قبر فلان الميت فانه تعالى يعطيه ثوابها جزيلا ونورا وحسنة ودرجة وشفاعة ويستحب
ان يتصدق عن الميت بعده الى سبعة ايام كل يوم شيء مما تيسر ليحصل دفع وحشة
القبر فان الميت وان كان صالحا في نفسه طيب الحال لكن لا يخلو عن وحشة ما في اوايل
وصوله الى دار لم يرها فيجوز ان يتسلى ويحصل له الانس بما يعود اليه من منافع الصدقة
هذا كله ماخوذ من مرشد الانام يستحب ان يتخذ يتهيأ ويطبخ طعاما لاهل
الميت لان النبي عليه السلام لما اصيب حمزة اي جعل شهيدا في غزوة احد قال عليه السلام
لاهل بيته اصنعوا لاهله اي لاهل حمزة طعاما فانهم اي اهل بيت حمزة في شغل عن
تهيئة الطعام لانفسهم قيل له صلى الله عليه وسلم الست تنهى عن ذلك يا رسول الله
قال صلى الله تعالى عليه وسلم في جوابه انما نهيت عن الرياء والسمعة بضم السين وسكون
الميم يقال فعله رياء وسمعة اي فعله يراه الناس ويسمعون هذا ماخوذ من شرح شرعة
الاسلام المسمى بمرشد الانام ويكره اتخاذ الضيافة في يوم المصيبة وان اتخذ طعاما

مطلب بيان اتخاذ الطعام

مخطوطات جامعة الرياض

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)